

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس الثاني: من كتاب الرضاع من صحيح الإمام مسلم

17 - كتاب الرضاع

2 - باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل

3 - (1445) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ
بِنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي الْقَعِيسِ، جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا، وَهُوَ
عَمَّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ، بَعْدَ أَنْ أَنْزَلَ الْحِجَابَ، قَالَتْ: فَأَبَيْتُ أَنْ أَذِنَ لَهُ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتَهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ: «فَأَهْرَنِي أَنْ أَذِنَ لَهُ عَلَيَّ»

4 - (1445) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عَيِّنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ

عروة، عن عائشة، قالت: أتاني عمي من الرضاعة أفلح بن أبي قعيس، فذكر به عني حديث مالك، وزاد، قلت: إنها أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل، قال: «تربت يدك» أو «يمينك»

5 - (1445) وحدثني حرمة بن يحيى، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، عن عروة، أن عائشة، أخبرته أنه جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليها بعد ما نزل الحجاب، وكان أبو القعيس أبا عائشة من الرضاعة، قالت عائشة: فقلت: والله، لا أذن لأفلح، حتى استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن أبا القعيس ليس هو أرضعني، ولكن أرضعتني امرأته، قالت عائشة: فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: يا رسول الله، إن أفلح أخا أبي القعيس جاءني يستأذن علي، فكرهت أن أذن له حتى استأذنيك، قالت: فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «أذني له»، قال عروة: فبذلك كانت عائشة تقول: «حرها من الرضاعة ما تحرمون من النسب»

6 - (1445) وحدثناه عبد بن حميد، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، بهذا الإسناد، جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليها بنحو حديثهم، وفيه: «فإنه عهك تربت يمينك» وكان أبو القعيس زوج المرأة التي أرضعت عائشة

7 - (1445) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وأبو كريب، قالوا: حدثنا ابن نمير، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، قالت: جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي، فأبيت أن أذن له حتى استأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: إن عمي من الرضاعة استأذن علي فأبيت أن أذن له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فليج عليك عهك»، قلت: إنها أرضعتني المرأة، ولم يرضعني الرجل، قال: «إنه عهك، فليج عليك»

(1445) وحدثني أبو الربيع الزهراني، حدثنا حهاد يعني ابن زيد، حدثنا هشام، بهذا الإسناد، أن أبا أبي القعيس استأذن عليها فذكر نحوه

(1445) وحدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو معاوية، عن هشام، بهذا الإسناد، نحوه غير أنه قال: استأذن عليها أبو القعيس

8 - (1445) وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، وَوَهَّابُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ عَمِّي مِنَ الرِّضَاعَةِ أَبُو الْجَعْدِ، فَرَدَدْتَهُ - قَالَ لِي هِشَامٌ: إِنَّهَا هِيَ أَبُو الْقَعِيسِ - فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتَهُ بِذَلِكَ، قَالَ: «فَهَلَّا أَذْنَتْ لَهُ تَرَبَّتْ يَهَيْبُكَ» أَوْ «يَدُكَ»

9 - (1445) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، ج وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عِرَّكَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ عَمَّاهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ يَسْمَى أَفْلَحَ. اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا فَحَجَبْتَهُ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَ لَهَا: «لَا تَحْتَجِّبِي مِنْهُ، فَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»

10 - (1445) وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عِرَّكَ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ أَفْلَحَ بْنَ قَعِيسٍ، فَايَّبْتُ أَنْ أَذْنَ لَهُ، فَارْسَلْتُ: إِنِّي عَمُّكَ، أَرْضَعْتِكَ امْرَأَةً أَخِي، فَايَّبْتُ أَنْ أَذْنَ لَهُ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لِيَدْخُلَ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ عَمُّكَ»

ليلة الأربعاء 16 جهادي الآخرة 1443 هجرية